

الجوهر النقي

ان ابن جريج وابن المبارك وعمر بن عليّ المقدمي والفضل بن موسى رَووه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله ﷺ قال إذا حدث أحدكم فليضع يده على أنفه ثم لينصرف ورواه نعيم بن حماد عن الفل بن موسى بسنده المذكور ولفظه إذا حدث أحدكم في صلوته على أنفه ولينصرف فلتيوضأ ذكره البيهقي فيما بعد في باب من حدث في صلوته قبل الإحلال منها *

* قال * (باب الوضوء من القهقهة) (ذكر فيه) عن حميد بن هلال عن ابن موسى (قال من ضحك منكم فليعد الصلوة) ثم ذكر عن جماعة من التابعين (أنهم أوجبوا فيه إعادة الصلوة لا الوضوء) ثم قال (وروينا نحو قولهم عن الشعبي) * قلت * في أدرك حميد لابي موسى نظر والاغلب على لاطن انه لم يدركه وقال ابن حزم رَوينا إيجاب الوضوء من الضحك عن ابي موسى الأشعري والنخعي والشعبي والثوري والاوزاعي * ثم ذكر البيهقي مرسل ابي العالية (ان أعمى جاء الخ) ثم قال (مراسيل ابي العالية ليست بشئ كان لا يبالى عمر اخذ حديثه كذا قال محمد بن سيرين) * قلت * أسنده الدار قطني عن رجل عن عاصم قال قال ابن سيرين ما حدثني فلا تحدثين عن رجلين من أهل البصرة ابي العالية والحسن فانهما كانا لا يباليان عمن اخذا حديثهما وفيه هذا